قرار رقم (١٩٠) لسنة ٢٠١٤
بتاريخ: ٢ / ٩ /٢٠١٤
بشأن
تجميد كامل مساهمة مجموعة مرتبطة
من مساهمي شركة العقارية للبنوك الوطنية للتنمية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الصادر بشأن قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ الصادر بشأن الإيداع والقيد المركزي ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للرقابة على التداول بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢٨،

وعلى كتاب الهيئة المؤرخ ٢٠١٤/٨/٢٨ والمرسل للمساهمين المذكورين بالمادة الأولى من هذا القرار

والمنشور على شاشات البورصة المصرية بتاريخ ٢٠١٤/٨/٣١ .

قـــرر

(المادة الأولى)

تجميد كامل الحصة المملوكة للعملاء (على أبو زيد محمد إبراهيم ، إسلام محمد السيد علي حسنين، محمد أبو السعود خميس محمد، الشركة الدولية للمقاولات العمومية ، كريم على أبو زيد محمد إبراهيم، عدلي أبو السعود خميس محمد، مصطفى أبو السعود خميس محمد) في أسهم شركة العقارية للبنوك الوطنية للتنمية، ومنعهم من التصرف فيها والتصويت بها في الجمعيات العمومية – سواء بالأصالة أو الإنابة - وذلك لحين التزامهم بتقديم عرض شراء إجباري لنسبة ١٠٠% من أسهم الورقة المالية العقارية للبنوك الوطنية للتنمية في ضوء أحكام المادة (٣٥٣) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .

(المادة الثانية)

إخطار كل من البورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والشركة العقارية للبنوك الوطنية والتنمية بما ورد بالمادة الأولى من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

تسرى أحكام هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة إعمال شئونها كل فيما يخصه .

رئيس الهيئة

شريف سامي